

246285 - شخص كان يعمل في مطعم يغش السلع واستمر في العمل بعد معرفته بالغش ثم تاب وترك العمل فماذا يلزمه؟

السؤال

كنت أعمل في مطعم ، واكتشفت أن صاحب المطعم يغش الناس ، ويبيع مواد منتهية الصلاحية ، ورغم معرفتي واصلت العمل ، ولكن في يوم من الأيام قررت أن أترك هذا العمل لوجه الله بعد تقديم النصح لصاحب المطعم ، فهل ما أخذته من مال يعتبر حراما ؟ وماذا يتوجب عليّ ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

استمرارك في العمل بعد معرفتك بأن صاحب هذا المطعم يستعمل مواد منتهية الصلاحية : أمر محرم لما يشتمل عليه من تعاون على الإثم والعدوان ، والله سبحانه قد نهى عن التعاون على الإثم والعدوان بقوله تعالى (وَلَا تَعَاوُنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/ 2 .

وقد أحسنت بتوبتك إلى الله وتركك هذا العمل المحرم ونصحك لصاحبه ، ونسأل الله تعالى أن يتقبل توبتك .

وأما ما اكتسبته من مال فلا شك أن فيه جزءا محرما ، وهو الجزء المقابل لهذا التعاون على الفعل المحرم . فإن كنت قد أنفقت تلك الأموال ، فلا يلزمك إلا التوبة فقط .

وأما إن كنت قد ادخرت شيئا من أجرة عملك في هذا المحل ، فإنك تجتهد في تقدير ما يوازي عملك في تقديم هذه المواد الفاسدة للزبائن ، والإعانة على غشهم وبيعهم ما لا يحل بيعه لهم ، وتنظر كم تكون نسبة هذا من أجرتك ، في هذه المدة - التي اكتشفت فيها هذا الخلل - ثم تتصدق به .

وإذا كنت فقيرا ، محتاجا إلى هذا المال الذي بقي في يدك ، فإنه يجوز لك أن تأخذ منه بمقدار حاجتك ثم تتصدق بما بقي من أجرة عملك المحرم ، على نحو ما سبق .

وانظر لمزيد الفائدة والبيان الفتوى رقم : (81915) ، (219679) .

والله أعلم.